

Distr.: General  
17 December 2004  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون  
البند ٨٨ (ب) من جدول الأعمال

مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة: إجراءات محددة تتصل  
بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية:  
نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور  
العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني  
بالتعاون في مجال النقل العابر

تقرير اللجنة الثانية\*

المقرر: السيد أزانو تاديسي أبريها (إثيوبيا)

## أولاً - مقدمة

١ - عقدت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٨٨ (انظر A/59/486، الفقرة ٢).  
واتخذ إجراء بشأن البند الفرعي (ب) في الجلستين ٣٥ و ٣٨، المعقودتين في ١٧ تشرين  
الثاني/نوفمبر و ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. ويرد سرد لنظر اللجنة في البند الفرعي في  
المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.2/59/SR.35 و 38).

## ثانياً - النظر في المقترحات

## ألف - مشروعا القرارين A/C.2/59/L.43 و A/C.2/59/L.60

٢ - في الجلسة ٣٥، المعقودة في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل قطر، باسم الدول  
الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار معنون

\* سيصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في ثلاثة أجزاء، تحت الرمز A/59/486 و Add.1 و 2.

”إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر“ (A/C.2/59/L.43). وفيما يلي نص مشروع القرار:

### ”إن الجمعية العامة،

”إذ تشير إلى قراراتها ١٨٠/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٤٢/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٢٠١/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣،

”وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية الذي أقر فيه رؤساء الدول والحكومات بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية، وحثوا فيه الجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف على السواء على زيادة المساعدات المالية والتقنية التي تقدمها إلى هذه المجموعة من البلدان لكي تتمكن من تلبية احتياجاتها الإنمائية الخاصة بها ولمساعدتها في التغلب على العوائق الجغرافية عبر تحسين نظم النقل العابر فيها، وأعربوا فيه عن تصميمهم على تهيئة بيئة على كلا الصعيدين الوطني والعالمي تفضي إلى التنمية والقضاء على الفقر،

”وإذ تسلم بأن غياب المنفذ على البحر، الذي يتفاقم بالبعد عن الأسواق العالمية، وتكاليف العبور الباهظة، وكثرة المخاطر، تشكل عقبات خطيرة تحد من عائدات التصدير، ومن تدفقات رؤوس الأموال الخاصة وتعبئة الموارد في البلدان النامية غير الساحلية، وبالتالي تؤثر سلباً على النمو العام والتنمية الاجتماعية - الاقتصادية فيها،

”وإذ تسلم بأن البلدان النامية غير الساحلية، نظراً لصغر اقتصاداتها وهشاشتها، هي من ضمن أفقر البلدان النامية، وإذ تلاحظ أن الأمم المتحدة صنفت ستة عشر بلداً من البلدان النامية غير الساحلية الواحدة والثلاثين ضمن أقل البلدان نمواً،

”وإذ تشير إلى برنامج عمل ألماتي المعنون: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية في إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية، الذي اعتمده المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية بشأن التعاون في مجال النقل العابر،

”وإذ تشير إلى الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، وهي مبادرة تهدف إلى الإسراع بخطى التعاون والتنمية في المجال الاقتصادي والإقليمي، حيث إن معظم البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية تقع في أفريقيا،

”وإذ تحيط علما بالبيان الوزاري الذي اعتمد في الاجتماع الوزاري السنوي الخامس الذي عقدته البلدان النامية غير الساحلية في مقر الأمم المتحدة بنيويورك في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج عمل الماتي؛

٢ - تعيد تأكيد حق الدول غير الساحلية في أن يكون لها منفذ على البحر، وحرية النقل العابر عبر أراضي بلدان المرور العابر بجميع وسائل النقل، على نحو ما تنص عليه المادة ١٢٥ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار؛

٣ - تعيد أيضا تأكيد أن بلدان المرور العابر مخولة، لدى ممارستها سيادتها الكاملة على أراضيها، الحق في اتخاذ جميع التدابير اللازمة لكفالة ألا يكون من شأن الحقوق والتسهيلات المقدمة إلى البلدان غير الساحلية التعدي بأي حال من الأحوال على مصالحها المشروعة؛

٤ - تشجع الدول الأعضاء والمنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، وكذلك المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية الأخرى ذات الصلة والمؤسسات المالية والإئتمانية المتعددة الأطراف، على أن تنفذ، بصورة عاجلة وعلى سبيل الأولوية، الإجراءات المحددة ضمن مجالات الأولوية الخمس المتفق عليها في برنامج عمل الماتي؛

٥ - تحث البلدان المانحة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمؤسسات المالية والإئتمانية المتعددة الأطراف على تقديم المزيد من المساعدات المالية والتقنية إلى البلدان النامية غير الساحلية وبلدان العبور النامية، وذلك في شكل منح أو قروض تساهلية، لأغراض تشييد مرافق النقل فيها وصيانتها وتحسينها، بما في ذلك إقامة الوصلات المفقودة في شبكات النقل الإقليمية، وإنشاء الطرق البديلة وتحسين سبل الاتصال، وكذلك تحسين فعالية استخدام مرافق المرور العابر؛

٦ - تعترف بأن معظم بلدان المرور العابر هي نفسها بلدان نامية، كثيرا ما تكون ذات هيكل اقتصادي مشابه إلى حد كبير وتعاني من ندرة مشاهمة في الموارد، بما في ذلك غياب الهياكل الأساسية المناسبة للنقل العابر؛

٧ - تؤكد أنه ينبغي إدماج المساعدة الهادفة إلى تحسين مرافق وخدمات النقل العابر في الاستراتيجية العامة للتنمية الاقتصادية في البلدان النامية غير الساحلية، وأن المساعدات التي تقدمها الجهات المانحة ينبغي بالتالي أن يؤخذ فيها بعين الاعتبار مطلب إعادة هيكلة اقتصادات البلدان النامية غير الساحلية على المدى الطويل، بما في ذلك تشجيع نمط من النمو يجعل اقتصادات هذه البلدان أقل عرضة للآثار السلبية الناشئة عن عدم وجود سواحل لديها؛

٨ - تشدد على الحاجة إلى أن تنفذ المنظمات الدولية والبلدان المانحة المعنية، وفق نهج يضم شتى أصحاب المصلحة، توافق آراء ساو باولو الذي اعتمد في الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية التي عقدت في ساو باولو بالبرازيل يوم ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، وخاصة الفقرتين ٦٦ و ٨٤ منه، كما تشدد بهذا الخصوص على ضرورة العمل بنشاط، بما يتوافق مع برنامج عمل الدوحة، على دراسة المسائل المتصلة بتجارة الاقتصادات الصغيرة الضعيفة، وصياغة الاستجابات لهذه القضايا ذات الصلة بالتجارة من أجل تيسير إدماجها على نحو أكمل في النظام التجاري المتعدد الأطراف، مع مراعاة الاحتياجات التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية، ضمن إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية؛

٩ - تدعو المنظمات ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وغيرها من المنظمات الدولية، بما فيها اللجان الإقليمية للأمم المتحدة، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، والبنك الدولي، ومنظمة الجمارك العالمية، ومنظمة التجارة العالمية، والمنظمة البحرية الدولية، إلى إعطاء الأولوية لتنفيذ برنامج عمل ألماتي في برامج عملها ذات الصلة. وتحثها على توسيع نطاق دعمها للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية، بعدة سبل منها برامج المساعدة التقنية الجيدة التنسيق والمتماسكة في مجال النقل العابر؛

١٠ - تهيب بمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وعلى الأخص شعبة الهياكل الأساسية للخدمات والكفاءة التجارية، والبرنامج الخاص لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، مواصلة تنفيذ أنشطته في مجال المساعدة التقنية وأعماله التحليلية ذات الصلة بالتعاون بين البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية في مجال النقل العابر؛

”١١ - **تطلب** إلى مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، بموجب الولاية المحددة في قرار الجمعية العامة ٢٢٧/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، وفي برنامج عمل ألماني وإعلان ألماني، تعزيز تعاونه وتنسيقه مع المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وعلى الأخص تلك التي تمارس أنشطة تنفيذية ميدانية في البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية، لضمان التنفيذ الفعال لبرنامج عمل ألماني، بما يتفق وقرار الجمعية العامة ٢٧٠/٥٧ بآء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، وتطلب إلى مكتب الممثل السامي أن يواصل العمل في مجال الدعوة من أجل تعبئة الوعي الدولي وتركيز الاهتمام على تنفيذ برنامج عمل ألماني؛

”١٢ - **تطلب** بهذا الصدد من الأمين العام للأمم المتحدة اتخاذ التدابير اللازمة لتزويد مكتب الممثل السامي بموارد كافية تتيح له أن ينفذ بفعالية الولاية التي أضيفت له، على النحو المنصوص عليه في برنامج عمل ألماني؛

”١٣ - **تدعو** البلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية إلى تقديم التبرعات للصندوق الاستثماري الذي أنشأه الأمين العام لدعم الأنشطة ذات الصلة بمتابعة تنفيذ نتائج مؤتمر ألماني الوزاري الدولي؛

”١٤ - **تحث** الحدث الرفيع المستوى لعام ٢٠٠٥ على معالجة الاحتياجات التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية، ضمن الإطار العالمي الجديد للتعاون في مجال النقل العابر لصالح البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية، وفقاً للطرائق التي تحددها الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين، مع تقييم التقدم المحقق في تنفيذ الأهداف الإئتمانية المتفق عليها، بما فيها تلك الواردة في الإعلان بشأن الألفية؛

”١٥ - **تقرر** أن تُدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الستين بنداً معنوناً ”إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر“؛

”١٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الستين تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل ألماني“.

- ٣ - وفي الجلسة ٣٨ المعقودة في ٧ كانون الأول/ديسمبر، عرض مقرر اللجنة مشروع القرار A/C.2/59/L.60 المعنون "إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر" والذي قدم بناء على مشاورات غير رسمية عقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/59/L.43.
- ٤ - وفي الجلسة ٣٨ أيضا، تلا أمين اللجنة بيان شفويا بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية.
- ٥ - وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثل شيلي ببيان.
- ٦ - وفي الجلسة ذاتها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/59/L.60 (انظر الفقرة ٩).
- ٧ - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيان ممثل جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية.
- ٨ - ونظرا لاعتماد مشروع القرار A/C.2/59/L.60، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/59/L.43 بسحبه.

## ثالثاً - توصية اللجنة الثانية

٩ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٨٠/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٤٢/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٢٠١/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣،

وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية<sup>(١)</sup> الذي أقر فيه رؤساء الدول والحكومات بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية، وحثوا فيه الجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف على السواء على زيادة المساعدات المالية والتقنية التي تقدمها إلى هذه المجموعة من البلدان لكي تتمكن من تلبية احتياجاتها الإنمائية الخاصة بها ولمساعدتها في التغلب على العوائق الجغرافية عبر تحسين نظم النقل العابر فيها، وأعربوا فيه عن تصميمهم على هئية بيئة على كلا الصعيدين الوطني والعالمي تفضي إلى التنمية والقضاء على الفقر،

وإذ تسلم بأن غياب المنفذ على البحر، الذي يتفاقم بالبعد عن الأسواق العالمية، وتكاليف العبور الباهظة، وكثرة المخاطر، تشكل عقبات خطيرة تحد من عائدات التصدير، ومن تدفقات رؤوس الأموال الخاصة وتعبئة الموارد في البلدان النامية غير الساحلية، وبالتالي تؤثر سلباً على النمو العام والتنمية الاجتماعية والاقتصادية فيها،

وإذ تسلم بأن البلدان النامية غير الساحلية، نظراً لصغر اقتصاداتها وضعفها، هي من ضمن أفقر البلدان النامية، وتلاحظ أن الأمم المتحدة صنفت ستة عشر بلداً من البلدان النامية غير الساحلية الواحدة والثلاثين ضمن أقل البلدان نمواً،

(١) انظر القرار ٢/٥٥.

وإذ تشير إلى برنامج عمل ألماتي المعنون: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية في إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية<sup>(٢)</sup>،

وإذ تشير أيضا إلى الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، وهي مبادرة تهدف إلى الإسراع بخطى التعاون والتنمية في المجال الاقتصادي والإقليمي، حيث إن معظم البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية تقع في أفريقيا،

وإذ تحيط علما بالبيان الوزاري المعتمد في الاجتماع الوزاري السنوي الخامس الذي عقدته البلدان النامية غير الساحلية في مقر الأمم المتحدة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤<sup>(٣)</sup>،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج عمل ألماتي<sup>(٤)</sup>؛

٢ - تعيد تأكيد حق الدول غير الساحلية في أن يكون لها منفذ على البحر، وحرية النقل العابر عبر أراضي بلدان المرور العابر بجميع وسائل النقل، وفقا للقواعد المنطبقة من القانون الدولي؛

٣ - تعيد التأكيد أيضا على أن بلدان المرور العابر مخولة، لدى ممارستها سيادتها الكاملة على أراضيها، الحق في اتخاذ جميع التدابير اللازمة لكفالة ألا يكون من شأن الحقوق والتسهيلات المقدمة إلى البلدان غير الساحلية التعدي بأي حال من الأحوال على مصالحها المشروعة؛

٤ - تدعو الدول الأعضاء والمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وكذلك المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية الأخرى ذات الصلة والمؤسسات المالية والإئتمانية المتعددة الأطراف، إلى تنفيذ الإجراءات المحددة ضمن مجالات الأولوية الخمسة المتفق عليها في برنامج عمل ألماتي؛

٥ - تحث البلدان المانحة، وبرنامج الأمم المتحدة الإئتماني، والمؤسسات المالية والإئتمانية المتعددة الأطراف على تقديم مساعدة مالية وتقنية ملائمة إلى البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية، وذلك في شكل منح أو قروض بشروط ميسرة، لأغراض تشييد مرافقها للنقل والتخزين وغيرهما من أغراض العبور، وصيانة تلك المرافق

(٢) انظر القرار ٢/٥٥.

(٣) A/C.2/59/2.

(٤) A/59/208.



وتحسينها، بما في ذلك إنشاء الطرق البديلة وتحسين سبل الاتصال، لتعزيز المشاريع والبرامج دون الإقليمية والإقليمية والأقليمية، وأن تنظر بهذا الصدد في أمور منها سبل زيادة توفير مختلف وسائل النقل واستخدامها على النحو الأمثل، وكذلك في سبل تحقيق الفعالية في التبادل بين وسائل النقل المختلفة على طول ممرات النقل؛

٦ - **تعرّف** بأن معظم بلدان المرور العابر هي نفسها بلدان نامية، كثيرا ما تكون ذات هيكل اقتصادي مماثل إلى حد كبير وتعاني من ندرة مماثلة في الموارد، بما في ذلك غياب الهياكل الأساسية المناسبة للنقل العابر؛

٧ - **تؤكد** أنه ينبغي إدماج المساعدة الهادفة إلى تحسين مرافق وخدمات النقل العابر في الاستراتيجية العامة للتنمية الاقتصادية في البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية، وأن المساعدات التي تقدمها الجهات المانحة ينبغي بالتالي أن تأخذ بعين الاعتبار شرط إعادة هيكلة اقتصادات البلدان النامية غير الساحلية على المدى الطويل؛

٨ - **تشدد** على الحاجة إلى أن تنفذ المنظمات الدولية والبلدان المانحة المعنية، وفق نهج يضم شتى أصحاب المصلحة، توافق آراء ساو باولو<sup>(٥)</sup> الذي اعتمد في الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية التي عقدت في ساو باولو بالبرازيل من ١٣ إلى ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، وبخاصة الفقرتان ٦٦ و ٨٤ منه، كما تشدد بهذا الخصوص على ضرورة العمل بنشاط، بما يتوافق مع برنامج عمل الدوحة، على دراسة المسائل المتصلة بتجارة الاقتصادات الصغيرة الضعيفة، وصياغة الاستجابات لهذه القضايا ذات الصلة بالتجارة من أجل تيسير إدماجها على نحو أكمل في النظام التجاري المتعدد الأطراف، مع مراعاة الاحتياجات التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية، ضمن إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية؛

٩ - **تدعو** المنظمات ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وغيرها من المنظمات الدولية، بما فيها اللجان الإقليمية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، والبنك الدولي، ومنظمة الجمارك العالمية، ومنظمة التجارة العالمية، والمنظمة البحرية الدولية، إلى إدماج برنامج عمل ألماتي في برامج عملها ذات الصلة. وتشجعها على مواصلة دعمها للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية، بعدة سبل منها تنفيذ برامج المساعدة التقنية الجيدة والتنسيق والمتماسكة في مجال النقل العابر؛

١٠ - **تشجع** مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وعلى الأخص شعبة الهياكل الأساسية للخدمات والكفاءة التجارية، والبرنامج الخاص لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية

(٥) TD/412، الفصل الثاني.

غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، مواصلة تنفيذ أنشطته في مجال المساعدة التقنية وأعماله التحليلية ذات الصلة بالتعاون بين البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية في مجال النقل العابر؛

١١ - **تطلب** إلى مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية التابع للأمانة، وفقاً للولاية المحددة في قرار الجمعية العامة ٢٢٧/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، وفي برنامج عمل ألماتي وإعلان ألماتي، مواصلة تعاونه وتنسيقه مع المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وعلى الأخص تلك التي تمارس أنشطة تنفيذية ميدانية في البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية، لضمان التنفيذ الفعال لبرنامج عمل ألماتي، بما يتفق وقرار الجمعية العامة ٢٧٠/٥٧ بـ المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، وتطلب أيضاً إلى مكتب الممثل السامي أن يواصل العمل في مجال الدعوة من أجل تعبئة الوعي الدولي وتركيز الاهتمام على تنفيذ برنامج عمل ألماتي؛

١٢ - **تطلب** بهذا الصدد من الأمين العام للأمم المتحدة اتخاذ التدابير اللازمة لتزويد المكتب، في حدود الموارد المتاحة، بموارد كافية تتيح له أن ينفذ بفعالية ولايته المضافة، على النحو المنصوص عليه في برنامج عمل ألماتي؛

١٣ - **تدعو** البلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية إلى تقديم التبرعات للصندوق الاستئماني الذي أنشأه الأمين العام لدعم الأنشطة ذات الصلة بمتابعة تنفيذ نتائج مؤتمر ألماتي الوزاري الدولي؛

١٤ - **تدعو** الحدث الرفيع المستوى لعام ٢٠٠٥ إلى معالجة الاحتياجات التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية، ضمن الإطار العالمي الجديد للتعاون في مجال النقل العابر لصالح البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية، وفقاً للطرائق التي تحددها الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين، مع تقييم التقدم المحرز في تنفيذ الأهداف الإئتمانية المتفق عليها، دولياً بما فيها تلك الواردة في الإعلان بشأن الألفية؛

١٥ - **تقرر** أن تُدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الستين بنداً معنوناً "إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر"؛

١٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الستين تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل ألماتي.